

181723 - حكم القروض التي تمنح لأجل الدراسة

السؤال

أنا طالب مسلم أعيش في النرويج ، وأدرس في جامعة هناك ، ولي سؤال بخصوص قرض تعليمي تمنحه الجامعة ، هذا القرض بدون فوائد وهو يمنح للطلاب وفي حالة اجتيازهم لامتحان نصف العام يتحول هذا القرض إلى منحة أو عطية من الجامعة ، أما في حالة عدم اجتياز الامتحان يظل هذا القرض بدون فوائد حتى امتحان نهاية العام . أما في حالة ترك الدراسة أو التخرج ، أو في حالة عدم تحول القرض لمنحة أو عطية من الجامعة ، يصبح القرض ديناً ، وفي هذه الأحوال الثلاث تدفع فوائد على القرض . السؤال : هل يجوز لي الاستفادة من هذا القرض ؟ وهل هو حلال ؟ حيث إنني سأتم دراستي هذا العام ، وأنا بفضل الله لم أرسب في أي عام على الإطلاق ، ولن يحدث بإذن الله على الإطلاق في المستقبل ، لذا فلو أخذت هذا القرض ، سيحول إلى منحة إن شاء الله ، وإذا ما فشلت في أي امتحان ، أو تركت الدراسة ، لدي الحمد لله الأموال لأسدد هذا القرض فوراً . أنا لست في حاجة لهذا القرض ، ولكنه بسبب أنه سيتحول إلى منحة بعد الامتحان ، فأنا أريد أن أخذه ، فما الحكم الشرعي في هذا الأمر ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

القروض الممنوحة لأجل الدراسة لا تخلو من ثلاثة أحوال :

الحال الأولى : أن يكون القرض غير ربوي ، بحيث يرد الطالب ما أخذه بدون زيادة ، ففي هذه الحال يجوز أخذ ذلك القرض ولا إشكال .

الحال الثانية : أن يكون القرض ربوياً ، بحيث يطالب الآخذ للقرض برد القرض مع زيادة ، ففي هذه الحال لا يجوز أخذ ذلك القرض ؛ لأنه ربا .

الحال الثالثة : أن يكون القرض غير ربوي في أصله ، لكنه في بعض صوره مشتمل على شرط ربوي ، كأن يقال للطالب مثلاً : هذا القرض يرد كما هو ، أو هو منحة لك إذا تجاوزت الدراسة ، لكن لو تركت الدراسة أو أخفقت فيها أو تأخرت في السداد عن المدة المحددة ، يلزمك رد القرض مع زيادة معينة ، ففي هذه الحال لا يجوز أخذ ذلك القرض أيضاً ، حتى لو عزم المقترض على النجاح أو أمن من دفع الفائدة ؛ لما في هذا العقد من إقرار الشرط الربوي ، مع احتمال الوقوع فيه فعلاً إذا حصلت ظروف أدت إلى عدم نجاحه أو عدم إكماله الدراسة .



وللفائدة ينظر جواب السؤال رقم : (136378) .

فعلى هذا ، لا يجوز لك أخذ ذلك القرض ؛ لأنه مشتمل على شرط ربوي ، وقد ذكرت أنك لست في حاجة لذلك القرض وهذا مما يوجب عليك ترك ذلك القرض .

والله أعلم